

دروس الحرم | البت المباشر | مختصر صحيح البخاري | لمعالى الشيخ أ.د. سعد بن ناصر الشثري

سعد الشثري

الحمد لله المنعم المتفضل طعنا فاجزل ووهينا فاكثر فله الحمد وله الثناء وله الشكر وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وشهاد
ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى الله واصحابه واتباعه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين - 00:00:10

اما بعد فاسأل الله للجميع توفيقا لخيري الدنيا والآخرة سعادة في الدارين واسأل الله ان يعينكم على بقية شهركم وان يجعلكم ممن
قام هذه الليالي الاواخر ومن وفق لقيام ليلة القدر ايمانا واحتسابا - 00:00:42

كما اسأل الله سبحانه ان يجعل عاقبتنا في الامور كلها الى خير في مجلس من مجالس العلم نتدارس فيه حديث رسول الله صلى الله
عليه وسلم علما اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه وللمسلمين - 00:01:10

قال الامام البخاري رحمة الله تعالى كتاب في اللقطة. قال عن سعيد بن غفلة رحمة الله قال كنت مع سلمان ابن مع ما نبني ربيعة
وزيد بن صوحان في غزوة فوجدت صوتا فقال لي القه قلت لا ولكنني ان وجدت صاحبه - 00:02:00

فاستمتع والا استمتعت به فلما رجعنا حججنا فمررت بالمدينة فلقيت ابي بن كعب رضي الله عنه فسألته فقال وجدت صرة على عهد
النبي صلى الله عليه عليه واله وسلم فيها مائة دينار - 00:02:20

اتيت بها النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال عرفها حول فعرفتها حول اجد من يعرفها. ثم اتيته فقال عرف حول وعرفتها حولا
فلم اجد ثم اتيته ثلاثا. فقال عرفها حولا فعرفتها حولا ثم - 00:02:36

اتيته الرابعة فقال اعرف عدتها واحفظ بكتابها ووعائتها فان جاء صاحبها والا فاستمتع بها فاستمتعت فاستمتعت. قال فلقيته بعد
بمكة فقال لا ادري احوال او حوال واحدا المراد باللقطة المال الذي ظل عن صاحبه - 00:02:56

الاموال منها ما يكون مملوكا لصاحبها ومنها ما لا ملك له ما لا ملك لاحد فيه الاموال غير المملوكة يجوز لكل من وجد هاني يتملكها
وان يأخذها سواء كانت غير مملوكة بالاصل - 00:03:27

او ان مالكها تخلى عن ملكيتها كما لو كان هناك اواني او اثاث او احذية او اغطية اهملها صاحبها ولم يعد يريدها فحينئذ لم تعد في
ملكه وبالتالي يجوز لكل من وجدتها لأخذها تتعلق به همة اوساط - 00:03:53

الناس وهذا هو الذي يجب على من التقط ان يعرفه فان جاء صاحبه وعرف بعلاماته اعاد المال اليه وان مضت مدة التاريخ وصاحبها
لم يأت جاز لملقط المال لصاحبها القسم الرابع لقطة مكة - 00:04:23

وهذه لا تملك ويجب على ملقطها ان يعرفها او ان يعطيها لمن يعرفها وقد بقي سؤال وهو هل الافضل التقاط اللقطة او تركها وهذا
من مواطن الخلاف الفقهي فطائفة قالوا الاولى ترك اللقطة لعل صاحبها - 00:05:07

ان يعود اليها قال اخرون بل الاولى ان تلقط وتحفظها ملقطها لان لا يأتي اليها من يأخذها ولا يقوم بتعريفها اورد المؤلف هنا حديث
سويد بن غفلة وهو من علماء التابعين رحمة الله - 00:05:38

قال كنت مع سلمان ابن ربيعة وزيد ابن صوحان وهما من الصحابة وفيه الحرص على صحبة اهل الخير وخصوصا في اسفار
الطاعات قال فوجدت سوطا والصوت كما تقدم انه مما لا تتعلق به همة اوساط الناس - 00:06:10

ولذا فان الظاهر انه لا يحتاج الى تعريف ويجوز لملقطه ان يتملكه فقال يعني سلمان وزيد القه يعني لا تأخذه ولا تنتفع به فقال

السويد لان ادعه ولكنني ان وجدت صاحبه والا استمتعت به اي انتفعت - 00:06:38

بذلك قال فلما رجعنا يعني قفلنا من الغزات فمررت بالمدينة كانت المدينة مليئة باهل العلم. ومنهم الصحابة فلقيت ابي ابن كعب وهو من علماء الصحابة رضوان الله عليه فسألته يعني عن اللقطة - 00:07:07

فأخبره بحدث وقع له في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وفي هذا جواب المستفتى برايد الحديث النبوى الذى يفهم منه حكم المسألة قال وجدت صرة يعني قد تم اغلاقه فيه شيء من النقود - 00:07:32

فقال وجدت سرة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيها مئات دينار والدينار عملة ذهبية وزن الدينار اربعة جرام ونصف تقريبا قال فلقيت بها النبي قال فأتيت بها النبي صلى الله عليه وسلم يعني يسأله عنها ماذا يفعل بها - 00:08:04

وقال عرفها حولا. يعني ابحث عن صاحبها ونادي بانه يوجد عندك مال دي ودنانير ولا يذكر في التعريف الصفات التفصيلية من اجل ان يخترب من ادعى ملكية ذلك المال عن - 00:08:33

ويسأل عن صفات هذه اللقطة وقال عرفها حولا يعني سنة كاملة والاصل في لفظة الحول في الاطلاق الشرعي هو السنة القرمية كما في قول الله تعالى ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله منها اربعة حرم - 00:09:02

وكما في قوله تعالى هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نورا وقدره منازل لتعلموا مدى السنين والحساب قال تعرفتها حولا فلم اجد من يعرفها ثم اتيته يعني بعد سنة وقال عرفها حولا - 00:09:31

لم يذكر هنا طريقة التعريف بانها تختلف باختلاف احوال الناس واعرافهم قال تعرفتها حولا يعني ثانيا فلم اجد فاتيت ثم اتيته ثالثا. فقال عرفها حولا. ثم اتيته الرابعة يعني - 00:09:58

ثلاث سنين وبهذا قال جماعة من اهل العلم ان اللقطة تعرف ثلاث سنوات وجمهور اهل العلم و منهم الائمة الاربعة على ان اللقطة يكفي في تعريفها حول واحد وذلك لانه قد ورد في حديث - 00:10:23

جماعه من الصحابة ذكر التعريف بسنة واحدة. منها حديث زيد ابن خالد رضي الله عنه و قالوا حديث الباب فيه تردد فان ابي ابن كعب مرة اخبر بالتعريف ثلاث سنوات مرة اخبر بان التعريف كان سنة واحدة. فكان الخبر متربدا. فقدم عليه حديث - 00:10:52

البراء حديث زيد ابن خالد رضي الله عنه الذي صرخ بان التعريف لسنة واحدة فقط فقال في الرابعة اعرف عدتها. يعني كم عدد هذه الدنانير؟ واحفظ و كاءها و وعاءها الوكاء الجبل الذي تربط به الكيسة التي توضع فيها النقود - 00:11:24

وعاءها يعني صفات الكيس الذي وضع فيه النقد فان جاء صاحبها يعني فعرفها ذكر صفات الوكاء والوعاء وعده النقود يعني فادفعها اليه. وفيه ان صاحب اللقطة و مالكها اذا جاء بعد الحول وبعد ان انتفعت بها ملتقطها فانه - 00:11:56

اليه لقطته والا فاستمتع بها. وفيه جواز انتفاع الملقط باللقطة اذا عرفها حولا كاما قال فاستمتعت يعني انه مضت على الحول ولم يعرفها احد قال فلقيت يعني ان سويد بن غفلة قال لقيت ابي بن كعب بعد بمكة - 00:12:31

وقال لا ادري اثلاثة احوال او حولا واحدا وبالتالي مرجح اهل العلم بقية الاحاديث التي فيها تصريح بان التعريف كان لسنة واحدة فقط. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله - 00:13:05

عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل بن احد ماشية امرى بغير اذنه لا يحب احدكم ان تؤتى مشروبته فتكسر خزانته سينتقل - 00:13:31

انتقل طعامه فانما تخزن لهم دروع ماشيتهم اطعماتهم فلا يحل بن احد ماشية امرى بغير اذنه هنا لا يحل بن احد ماشية امرى بغير اذنه فيها المぬ لأخذ الالبان الموجودة في - 00:13:47

بهيمة الانعام من ضروعها بدون استئذان ملاكها وذلك انها ملك لهم. وبالتالي لا يجوز لاحد ان يأخذ من هذه الالبان ويقاس عليه بقية ما لدى الماشية سواء في ابدانها كجز صوفها او اخذ اظلافها او كان فيما يتعلق - 00:14:15

علفها وما يقدم لها. فإنه لا يجوز لاحد ان يأخذ من ذلك شيئا. حتى لو لم يوجد عندها صاحبها ثم ضرب النبي صلى الله عليه وسلم امثلة فاذا كان عند الانسان ملك من اراض فيها زراعة او فيها - 00:14:47

محل بناء فيه سكن حينئذ اغلقت الابواب على ما بداخليها. من الاطعمة او من الممتلكات الخاصة. فإنه لا يجوز لاحد ان يكسر الباب وان يأخذ ما في داخل هذه المساكن. لأنها ملك للغير محربة فلا يجوز - [00:15:14](#)

ان يعتدي عليها احد. قال فهكذا بالنسبة للالبان في ضروع الماشية فان الالبان في زروع الماشية كالطعام والاغراض والممتلكات تكون داخل تكون داخل البناء المغلق وفي هذا اشاره الى ان حرب كل شيء بحسبه - [00:15:45](#)

الاموال تحفظ فيما يناسبها من الحروز الاموال مختلفة ولا يصح معاملتها معاملة واحدة تلاحظون الفرق بين كلمة المال الذي يراد به كل ما له قيمة هذا يقال له مال بخلاف النقد - [00:16:17](#)

فانه يراد به ما يكون ثمنا للاشياء فالنقود تشمل الذهب والفضة والورق النقدي. هذى نقود كلمة المال تشمل كل ما يتمول الشياب مال سيارات مال والعقارات مال واختلفوا في المنافع - [00:16:42](#)

منفعة السكينة هل هي مال كما قال الجمهور او ليست بمال كما قال الحنفية تلاحظون الفرق بين كلمة النقد وكلمة المال المقصود هنا ان كل مال يحفظ فيما يناسبه من الحروز. وليس الاموال على - [00:17:08](#)

طريقة واحدة في حفظها فمثلا الحلي لا بد ان يوجد في خزائنه بينما السيارات وهي نوع من انواع المال لا تعامل معاملة الحلي من الذهب والفضة والحروزها تكون في مواطن اخر ما في مقدمة المنازل او في - [00:17:36](#)

جوانب الطرق ومن هنا ايضا يلاحظ ان الحروز تختلف من بلد الى اخر وقد يكون المال يعتبر محربا بصفة معينة في بلد ولا يكون محربا فيه عرف بلد اخر قال - [00:18:05](#)

فانما فانما تخزن لهم ذروع ماشيتهم فالضرع وهو مكان اللبن في الماشية من الاغنام والابقار الابل تبقى الالبانها في الضلوع. وهذا هو الذي تحفظ فيه الالبان عادة ثم قال فلا يحلبن احد ماشية احد - [00:18:29](#)

الا باذنه. وفيه تكرير الكلام من اجل التأكيد عليه وتقرير ذلك الحكم وقد اورد المؤلف هذا لبيان ان الالبان في زروع الماشية لا يعد لقطة. وانه لا يمتلك بمجرد لقي - [00:19:03](#)

لهذه الماشية او حلبه لهذه الالبان الا اذا اذن صاحب الماشية وفي هذا دليل على ان الاذن في حلب الماشية تملك الاذن في حلب الماشي يترب عليه تملك الحالب الالبان التي يحلبها - [00:19:34](#)

من الماشية هذا شيء من فوائد هذه الاحاديث. بارك الله فيكم. ووفقكم لكل خير. وجعلني الله واياكم من الهداء المهددين نسأل الله سبحانه علما نافعا وعملا صالحانا خالصا ويفقينا تماما - [00:20:06](#)

كما نسأل الله جل وعلا صلاحا في احوالنا واستقامة في امورنا وهدایة لذریاتنا ونسأله جل وعلا ان يصلح احوال المسلمين وان يجمع كلمتهم على الحق وان يؤلف ذات بينهم وان يجعلهم متعاونين على البر والتقوى. كما نسأل الله سبحانه ان يصلح احوال الامة ونعيدها الى - [00:20:29](#)

ونسأل الله جل وعلا ان يرفع الضر عن اخواننا في فلسطين وان يكفي اهلا هناك شر اعدائهم. كما نسأل الله جل وعلا ان يعيده كيد هذا العدو في نحره. ونسأله ان يفرق كلمتهم وان يشتت شملهم وان يجعل العاقبة الحسنة لاهل الايمان بفضلة - [00:20:59](#)

احسانه كما نسأل الله جل وعلا ان يوفق ولاة امورنا لكل خير وان يبارك فيهم وان يجعلهم من اسباب بالهدى والتقوى والصلاح بفضله واحسانه هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله - [00:21:27](#)

وابتعاه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين احسن الله اليك - [00:21:47](#)